

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جمهورية مصر العربية

رَأْسُ مَدِينَةِ الْجُمْهُورِيَّةِ

الجريدة الرسمية

التمن ٤ جنيهات

السنة الثالثة والستون	الصادر في ٢٩ رمضان سنة ١٤٤١ هـ الموافق (٢٢ مايو سنة ٢٠٢٠ م)	العدد ٢١ مكرر (ط)
--------------------------	--	----------------------

محتويات العدد :

قرار مجلس الوزراء

رقم الصفحة

قرار رقم ٢١ لسنة ٢٠٢٠ باعتبار مشروع "مجمع محاكم مجلس الدولة بالقاهرة الجديدة" المسند تنفيذه إلى الهيئة الهندسية للقوات المسلحة من المشروعات القومية

٣

قرارا رئيس مجلس الوزراء

قرار رقم ١٠٨٧ لسنة ٢٠٢٠ بتجديد تعيين كل من السادة الآتية أسماؤهم بعد أعضاء فى المجلس الأعلى للثقافة من بين المشتغلين بالثقافة والآداب لمدة عامين اعتباراً من ٢٠٢٠/٦/١٦

٤

قرار رقم ١٠٩٣ لسنة ٢٠٢٠ يعد فيروس كورونا المستجد (COVID-19) من الأوبئة المشار إليها بالبند ثالثاً من المادة (٢) من اللائحة التنفيذية لقانون إنشاء الهيئة المصرية للشراء الموحد والإمداد والتموين الطبى وإدارة التكنولوجيا الطبية وهيئة الدواء المصرية

٦

قرار مجلس الوزراء

رقم ٢١ لسنة ٢٠٢٠

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛
وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ؛
وبناء على ما عرضه السيد المستشار رئيس مجلس الدولة ؛
وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعتبر مشروع "مجمع محاكم مجلس الدولة بالقاهرة الجديدة" المسند تنفيذه إلى الهيئة الهندسية للقوات المسلحة ، من المشروعات القومية فى تطبيق أحكام قانون البناء المشار إليه .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .
صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٨ رمضان سنة ١٤٤١ هـ
(الموافق ٢١ مايو سنة ٢٠٢٠ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مديولى

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٠٨٧ لسنة ٢٠٢٠

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛
وعلى القانون رقم ١٣٨ لسنة ٢٠١٧ بإعادة تنظيم المجلس الأعلى للثقافة ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٩٦١ لسنة ٢٠١٩ ؛
وبناءً على ما عرضته وزيرة الثقافة ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يحدد تعيين كل من السادة الآتية أسماؤهم بعد أعضاء في المجلس الأعلى للثقافة من بين المشتغلين بالثقافة والفنون والآداب لمدة عامين اعتباراً من ١٦/٦/٢٠٢٠ ، وهم :

الأستاذ / أحمد عبد المعطى حجازى .

الأستاذ الدكتور / أحمد على مرسى .

الأستاذ الدكتور / أحمد مجدى محمود حجازى .

المستشارة / تهانى محمد السيد حسب الله الجبالى .

الأستاذ الدكتور / جابر أحمد السيد عصفور .

الأستاذ / داود عبد السيد داود .

الأستاذ الدكتور / راجح سامى داود .

الأستاذ الدكتور / سعد الدين مسعد أحمد الهلالى .

السكرتير / سيد عبد الرؤوف الريدى .

الأستاذ الدكتور / سيد محمد التونى .

الأستاذ الدكتور / على الدين هلال دسوقى .

الأستاذ الدكتور / فاروق محمد جويده .

الأستاذ الدكتور / فتحى محمد أحمد أبو عيانة .

الأستاذ الدكتور / فوزى فهمى أحمد .

الأستاذة الدكتورة / لىلى إبراهيم تكلا .

الأستاذ الدكتور / محمد إسماعيل أنيس سراج الدين .

الأستاذ / محمد سلماوى محمد .

الأستاذ الدكتور / محمد صلاح الدين فضل .

الأستاذ الدكتور / محمد صبرى الشيراوى .

الأستاذة الدكتورة / مشيرة محمود خطاب .

الأستاذ الدكتور / مراد وهبة جبران .

الأستاذ الدكتور / مصطفى محمد الفقى .

الأستاذ / مكرم محمد أحمد .

الأستاذ الدكتور / ممدوح محمد جاد الدماطى .

الأستاذ / نبيل عبد الفتاح محمد حسن .

الأستاذ / محمد يوسف يوسف القعيد .

الأستاذ الدكتور / مصطفى فريد الرزاز .

الأستاذة الدكتورة / نبال السيد محمد منيب .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٨ رمضان سنة ١٤٤١ هـ

(الموافق ٢١ مايو سنة ٢٠٢٠ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولى

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٠٩٣ لسنة ٢٠٢٠

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون إنشاء الهيئة المصرية للشراء الموحد والإمداد والتموين الطبى وإدارة التكنولوجيا الطبية وهيئة الدواء المصرية الصادر بالقانون رقم ١٥١ لسنة ٢٠١٩ ؛

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون إنشاء الهيئة المصرية للشراء الموحد والإمداد والتموين الطبى وإدارة التكنولوجيا الطبية وهيئة الدواء المصرية الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧٧٧ لسنة ٢٠٢٠ ؛

وبناءً على عرض وزيرة الصحة والسكان ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعد فيروس كورونا المستجد (COVID-19) من الأوبئة المشار إليها بالبند ثالثاً من المادة (٢) من اللائحة التنفيذية لقانون إنشاء الهيئة المصرية للشراء الموحد والإمداد والتموين الطبى وإدارة التكنولوجيا الطبية وهيئة الدواء المصرية المشار إليها .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٨ رمضان سنة ١٤٤١ هـ

(الموافق ٢١ مايو سنة ٢٠٢٠ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولى